**أسئلة الطلاب  
ـــــــــــــــــــــــــ  
  
1. أصحاب الثلث   
الأم والأخوات ش –الأم والجدة وأولاد الأم - الأم وأولاد الأم   
  
2. عدد المواضع في كتاب الله التي ذكر فيها السدس :   
ثلاثة   
  
3. على الراجح فإن عدد الإخوة الذي يؤثرون في الأم   
اثنان فأكثر   
  
4. ليس من شروط استحقاق الأم الثلث   
عدم وجود الأصل الوارث من الذكور   
  
5. ولد الولد مثل الولد ينقل الأم من نصيب الثلث إلى السدس  
خطأ  
  
6. مسألة فيها أم / أخ لأم / أخت لأم نصيب الأم :  
السدس   
هذا السؤال لم يأتي لنا ، أما المسألة القريبة منها نصها:  
- نصيب الأم في مسألة معها أخ شقيق وعم شقيق:  
الجواب: الثلث  
  
  
7. من شروط ارث بنت ابن السدس :   
عدم المعصب والمشارك - عدم المعصب - عدم المشارك - لا شي  
  
8. الأخت الشقيقة من صاحبات السدس  
خطأ  
  
9. من شروط ارث الاخت لأب السدس (  
وجود أخت شقيقة واحدة وارثة بالفرض - وجود أخوات ش وارثات بالفرض - وجود أخوات ش وارثات بالتعصيب – وجود الأخت ش  
  
10. الأخ المبارك هو الذي لولاه لسقطت أخته   
صح  
  
11. الجدة التي لا ترث هي   
التي تدلي بذكور إلى إناث -التي تدلي بمحض الإناث – التي تدلي بمحض الذكور – التي تدلي بإناث إلى ذكور  
  
12. تعريف التعصيب اصلاحا  
الارث بلا تقدير – الارث بتقدير – لا شيء –  
  
13. أقسام العصبة   
عصبة بالنسب وعصبة بالسبب - عصبة بالنفس وعصبة بالسبب – عصبة بالنسب وعصبه بغيره – لا شيء   
  
14. عدد العاصبات بالغير   
4 أصناف - 3 أصناف – صنفان - ........  
  
15. نصيب اخت لاب في مسالة معها بنت ابن: الباقي تعصيبا:   
صح   
  
16. بنت الابن يعصبها ابن الابن الذي في درجتها سواء كان اخاها او ابن عمها :   
صح   
  
17. أحكام العصبة بالنفس :   
من اتفرد منهم حاز المال ، يأخذون ما أبقت الفروض ، يسقطون اذا استغرقت الفروض أصل المسألة ، جميع ماذكر   
  
18. جهات العصبة عند الحنابلة :   
ست جهات.   
  
19. أي من الجهات التالية هي احدى جهات العصبة عند الحنفية   
الولاء- الجدودة مع الأخوة - الأمومة - لا شيء   
  
20. ( ابن ابن ابن - أب - أخ ش ) نقدم   
ابن ابن ابن   
  
21. إذا اجتمع عاصبان و اتحدا في الجهة نقدم   
الأقرب درجة - الأقوى - الأقدم  
  
22. الزوجان لا يحجبون حجب نقصان ولا حرمان   
خطأ  
  
23. الذي يحجب الجد حجب حرمان   
الاب - الابن - ....  
  
  
24. من الفروق بين حجب الوصاف وحجب الأشخاص   
المحجوب حجب أوصاف وجوده كعدمه   
  
25. مسألة فيها زوج/ بنتان / بنت ابن/ اخت لاب نصيب الاخت لاب :   
الباقي**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**أسئلة الطالبات 1431-1432**

**شروط استحقاق الام للثلث :  
اثنان  
ثلاثة  
أربعة  
خمسة**

**المقصود بإشتراط عدم الجمع مع الإخوة أو الأاخوات لإرث الأم للثلث :  
عدم وجود الأإخوة أو الأخوات وأبنائهم  
عدم وجود الأخوة الأشقاء والشقائق  
عدم وجود الذكور فقط  
لاشيء مماذكر**

**من شروط ارث أولاد الأم للثلث أن يكونون ثلاثة وأكثر :  
صحيح  
خاطيء**

**أولاد الأم مع من أدلوا به :  
يحجبونه حجب نقصان  
يحجبونه حجب حرمان  
لايحجبونه لانقصانا ولاحرمانا  
أ و ب**

**أصحاب السدس :  
عشرة  
تسعة  
ثمانية  
سبعة**

**من شروط ارث بنت الإبن للسدس :  
وجود فرع وارث أنثى وارث بالفرض  
وجود فرع وارث أنثى واحد  
لاشيء مماذكر**

**ضابط الجدة التي ترث على الراجح :  
من أدلت بمحض الإناث أو بمحض الذكور أو أدلت بإناث إلى ذكور   
من أدلت بمحض الإناث أو بمحض الذكور   
من أدلت بمحض الإناث فقط  
من أدلت بمحض الإناث أو بمحض لذكور أو أدلت بإناث إلى إناث**

**نصيب الجد في مسأله معه إبنان / بنت :  
الباقي  
السدس  
ثلث الباقي  
لاشيء مماذكر**

**من شروط ارث ولد الأام للسدس :  
عدم الأأصل الوارث من الذكور  
عدم الفرع الوارث  
أن يكون واحدا  
جميع ماذكر**

**نصيب ولد الأم في مسأله معه بنت ابن ابن / ابن أخ لأب :  
السدس  
النصف  
الثلث   
لاشيء مما ذكر**

**أقسام العصبة بالنسب :  
عصبة بالنفس  
عصبة بالغير  
عصبة مع الغير  
جميع ماذكر**

**من العصبة بالغير :  
الأأم مع الأب  
الأخت لأم مع الأأخ لأم  
الأأخت الشقيقة مع الأخ الشقيق  
الأخت لأب مع البنت**

**نصيب الأختين الشقيقتين في مسألة أم / زوجة / بنت :  
الربع  
الثلثين  
السدس  
الباقي**

**جهات العصبة عند الحنفية :  
خمس جهات  
ست جهات  
سبع جهات**

**من جهات العصبة عند المالكية والشافعية :  
الأخوة  
بيت المال  
الموالاة  
جميع ماذكر**

**جهات العصبة عند الحنابلة :  
البنوة- الجدودة مع الأخوة- بنو الأخوة- العمومة - الولاء .  
البنوة- الجدودة مع الأخوة- بنو الأخوة- العمومة - الولاء -بيت المال  
لاشيء مما ذكر**

**إذا اجتمع عاصبان في مسألة واحدة واتحدوا في الجهة والدرجة قدم :  
الأقدم درجة  
الأأقرب درجة  
اشتركا بالتساوي  
الأقوى**

**إذاجتمع عصبة ( ابن ابن أخ شقيق - ابن أخ لأب - عم شقيق ) في مسألة قدم :  
ابن ابن الأخ الشقيق  
ابن الأخ لأب  
العم الشقيق  
اشترك ابن ابن الأخ الشقيق مع ابن الأخ لأب**

**العصبة بالنسب هو :  
المعتق المباشر للعتق  
المعتق وأولادة  
المعتق وعصبته المتعصبون بأنفسهم  
جميع ما ذكر**

**نصيب ابن العم الشقيق في مسألة فيها معه بنت / زوجة / معتق :  
الباقي   
السدس  
لاشي**

**أنواع الحجب نوعان حجب أشخاص وحجب حرمان :  
صحيح  
خاطيء**

**يدخل حجب الحرمان على جميع الورثة ماعدا :  
أربعة أشخاص  
خمسة أشخاص  
ستة أشخاص  
شخصين**

**انتقال الأأخوات لأب من ارث الثلثين إلى كونهن يرثن بالتعصيب مع الغير يسمى :  
انتقال من فرض إلى فرض أقل منه  
انتقال من فرض إلى تعصيب أقل منه  
انتقال من تعصيب إلى فرض أقل منه  
لاشيء مما ذكر**

**يحجب بنت الابن حجب حرمان :  
الأبن الأعلى منها فقط  
الأبن والبنت الأعلى منها   
الأأصل الوارث الذكر  
لا تحجب البنت حجب حرمان**

**ممن يحجب ولد الأم : الإخوة الأشقاء أو لأب :  
صحيح  
خاطيء**

**أسئلة الطلاب  
مادة الفرائض المستوى السادس  
الفصل الصيفي  
1. ذكر الثلث في كتاب الله في  
موضعين   
2. من شروط إرث الأم الثلث  
عدم وجود الجمع من الإخوة والأخوات  
3. الجد يحجب الإخوة لأم   
بإجماع  
4. أولاد الأم مع من أدلوا به   
يحجبونه حجب نقصان  
5. السدس نصيب  
سبعة  
6. الأب يستحق السدس بشرط  
وجود الفرع الوارث  
7. دل على إرث الجدة  
أ. السنة ب. الإجماع ج. أ + ب د. لا شيء مما ذكر  
8. بنت الابن تستحق السدس  
لا أذكر الخيارات لكن الجواب ( لا شيء مما ذكر )  
9. تخالف الأخت الشقيقة الأخت لأب في أنها لا ترث السدس مطلقاً  
أ. صحيح ب. خاطئ  
10. تنقسم العصبة إلى عصبة بالنفس وعصبة بالسبب  
أ. صحيح ب. خاطئ  
11. من أحكام العصبة بالنفس  
أ. من انفرد منهم حاز جميع المال ب. إذا اجتمعوا مع أصحاب الفروض أخذوا ما أبقت الفروض ج. يسقطون إذا استغرقت الفروض أصل المسألة د. جميع ما ذكر  
12. جهات العصبة عند المالكية والشافعية  
سبع جهات  
13. جهات العصبة عند الحنفية  
البنوة , الأبوة , الأخوة , العمومة , الولاء  
14. إذا اجتمع عاصبان من جهات مختلفة قدم   
الأقدم جهة  
15. إذا اجتمع عصبة (ابن أخ شقيق , أخ لأب , عم شقيق) قدم  
الأخ لأب  
16. حجب الأوصاف هو  
منع من قام به سبب الإرث من إرثه بسبب مانع من موانع الإرث  
17. حجب الحرمان يدخل على جميع الورثة عدا  
أ. الابن والبنت ب. الأب والأم ج. الزوج والزوجة د. جميع ما ذكر  
18. انتقال بنت الابن من أن ترث النصف إلى المشاركة في الثلثين يعتبر  
انتقال من فرض إلى فرض أقل منه  
19. نصيب الجد في مسألة معه بنت ابن و أم  
السدس + الباقي  
20. نصيب بنتي ابن في مسألة معهما ابن ابن وبنتان  
أ. النصف ب. السدس ج. الثلثين د. لا شيء مما ذكر  
21. مسألة فيها أم وأب وزوج وبنتان , نصيب الأم  
السدس  
22. مسألة فيها جدة وأب وزوجة وأخوان شقيقان , نصيب الأب  
الباقي  
23. مسألة فيها ابنا ابن وأختان شقيقتان وأخوان لأم , نصيب ابنا الابن  
جميع المال  
24. نصيب البنت في مسألة معها ابن ابن وأم وأب  
النصف  
25. نصيب العم الشقيق في مسألة فيها زوج وأخت شقيقة  
يسقط**

**- أصحاب السدس :  
  
سبعة  
  
2- الأم ثرث الثلث :  
  
عدم وجود الجمع من الإخوة والأخوات**

**3-ذكرالثلث في كتاب الله في  
موضعين**

**ذكر الثلث في القران   
موضعين   
  
اولاد الام مع من ادلو به   
يحجبونه حجب نقصان   
  
يتحق الاب السدس عند   
وجود الفرع الوارث  
  
جهات العصبه عند الحنفيه   
البنوه الابوة. الاخوة العمومه الولاء  
اقسام العصبه عصبه بالنفس وعصبه بالسبب   
خطاء  
اذا اجتمع عاصبان   
قدم الاقدم جهه  
  
اذا اجتمعا عصبه (ابن اخ ش واخ لاب وعم شقيق )   
قدم الاخ لاب  
  
دليل ارث الجدة   
السنه والاجماع   
  
تخاف الاخت الشقيقه الاخت لاب بان الاخت الشقيقه لاتستحق السدس مطلقا  
صح. خطاء  
  
  
من شروط بنت الابن السدس لاشي مما ذكر  
  
الجد من جهة الاب يحجب الاخوة لام   
بالاجماع  
  
نصيب الجد في مساله معه بنت ابن ام   
ثلث الباقي. الثلث. السدس الباقي. السدس  
  
انتقال بنت الابن من ارث النصف الى المشاركه في الثلثين يسمى   
انتقال منفرض الى فرض اقل منه  
  
نصيب بتي ابن. ابن ابن ابن. بنتان   
لاشي مماذكر. الربع الثلث السدس  
  
حجب الاوصاف   
منع من قام به سبب الارث من الارث لوجودمانع من موانع الارث  
  
  
يدخل حجب الحرمان على جميع الورثه عدا  
جميع ماذكر  
  
  
ام وابوزوج وبنتان نصيب الام  
السدس  
  
مسالة فيهاجدة اب زوجه اخوان شقيقان نصيب الاب  
ماذكر الخيارات بس اتوقع الباقي  
  
مساله فيها ابناابن اختان ش. اخوان لام نصيب ابني الابن   
المال كله  
نصيب البنت في مساله معها ابن ابن ام اب  
النصف**

1. **أصحاب الثلث   
     
   الأم والأخوات ش –الأم والجدة وأولاد الأم - الأم وأولاد الأم \*\*  
     
   2. عدد المواضع في كتاب الله التي ذكر فيها السدس :   
     
   ثلاثة   
     
   3. على الراجح فإن عدد الإخوة الذي يؤثرون في الأم   
     
   اثنان فأكثر   
     
   4. ليس من شروط استحقاق الأم الثلث   
     
   عدم وجود الأصل الوارث من الذكور   
     
   5. ولد الولد مثل الولد ينقل الأم من نصيب الثلث إلى السدس  
     
   صح – خطأ\*\*  
     
   6. مسألة فيها أم / أخ لأم / أخت لأم نصيب الأم :   
     
   السدس  
     
   7. من شروط ارث بنت ابن السدس :   
     
   عدم المعصب والمشارك - عدم المعصب \*\*- عدم المشارك - لا شي  
     
   8. الأخت الشقيقة من صاحبات السدس  
     
   خطأ  
     
   9. من شروط ارث الاخت لأب السدس ( الخيارات ليست مثل الشرط الذي نعرفه لكن الجوا الصحيح موجود )   
     
   وجود أخت شقيقة واحدة وارثة بالفرض \*\* - وجود أخوات ش وارثات بالفرض - وجود أخوات ش وارثات بالتعصيب – وجود الأخت ش  
     
   10. الأخ المبارك هو الذي لولاه لسقطت أخته  
     
   صح  
     
   11. الجدة التي لا ترث هي (وهذا السؤال الوحيد عن الجدة)  
     
   التي تدلي بذكور إلى إناث \*\* – التي تدلي بمحض الإناث – التي تدلي بمحض الذكور – التي تدلي بإناث إلى ذكور  
     
   12. تعريف التعصيب اصلاحا  
     
   الارث بلا تقدير – الارث بتقدير – لا شيء –  
     
   13. أقسام العصبة   
     
   عصبة بالنسب وعصبة بالسبب \*\* - عصبة بالنفس وعصبة بالسبب – عصبة بالنسب وعصبه بغيره – لا شيء   
     
   14. عدد العاصبات بالغير   
     
   4 أصناف \*\* - 3 أصناف – صنفان - ........  
     
   15. نصيب اخت لاب في مسالة معها بنت ابن الباقي:   
     
   صح   
     
   16. بنت الابن يعصبها ابن الابن الذي في درجتها سواء كان اخاها او ابن عمها :   
     
   صح   
     
   17. أحكام العصبة بالنفس :   
     
   من اتفرد منهم حاز المال ، يأخذون ما أبقت الفروض ، يسقطون اذا استغرقت الفروض أصل المسألة ، جميع \*\*   
   ---------------  
   18. جهات العصبة عند الحنابلة :   
     
   (ست جهات).   
     
   19. أي من الجهات التالية هي احدى جهات العصبة عند الحنفية   
     
   الولاء \*\* - الجدودة مع الأخوة - الأمومة - لا شيء   
     
   20. ( ابن ابن ابن - أب - أخ ش ) نقدم   
     
   ابن ابن ابن   
     
   21. إذا اجتمع عاصبان و اتحدا في الجهة نقدم   
     
   الأقرب درجة \*\* - الأقوى - الأقدم  
     
   22. الزوجان لا يحجبون حجب نقصان ولا حرمان   
     
   خطأ  
     
   23. الذي يحجب الجد حجب حرمان   
     
   الاب \* - الابن - ....  
     
     
   24. من الفروق بين حجب الوصاف وحجب الأشخاص   
     
   المحجوب حجب أوصاف وجوده كعدمه   
     
   25. مسألة فيها زوج/ بنتان / بنت ابن/ اخت لاب نصيب الاخت لاب :   
     
   الباقي**

**- يستحق السدس :  
أ- اربعة ب- خمسة ج- سبعة\*\* د- ستة   
---------------  
2- الاصناف الذين ورد لهم الثلث في القران .  
أ – صنفان\*\* ب- ثلاثة ج- اربعة د- خمسة   
-------------------  
3- ميراث الجدة ثبت :  
أ- السنة ب- الاجماع ج- أ+ب\*\* د- لاشيء مما ذكر  
--------------  
4- الاب يرث السدس عند :  
أ- وجود الفرع الوارث\*\* ب- عدم وجود الفرع الوارث   
ج- جمع الاولاد د- لاشيء مماذكر  
-----------  
5- يدخل حجب الحرمان على جمبع الورثة ما عدا :  
الابن والبنت ـــ الاب والام ــــ الزوجة والزوج ـــ جميع\*  
------------------  
6- عدد الجهات عند المالكية والشافعية :  
أ- خمس ب- ست ج- اربع د- سبع\*\*  
-------------------  
7- الجهات عند الحنابلة :  
أ‌- البنوة، الابوة ، الجدودة والاخوة ، بنو الاخوة ، العمومة  
ب- البنوة، الابوة ، الجدودة والاخوة ، بنو الاخوة ، العمومة، الولاء.\*\*  
ج- لاشيء مماذكر  
----------------------  
8- اذا اختلف عاصبان في الجهة نقدم :   
أ – الاقدم\*\* ب- الاقوى ج- الاقرب د – لاشيء مماذكر  
--------------------  
9- اقسام العصبة هي عصبة بالنفس وعصبة بالسبب :  
أ- صح ب- خطأ\*\*  
-----------------  
10- الجد يسقط الاخوة لام :  
أ- قول للحنابلة ب- ........... ج- الجمهور د- اجماعا\*\*  
------------------  
11- انتقال بنت الابن من النصف الى الثلثين :  
أ‌- انتقال من فرض الى فرض اقل منه\*\* ب- انتقال من فرض الى تعصيب   
ج- ................... د- لاشيء مماذكر   
-----------------------  
12. احكام العصبة  
(جميع ما ذكر)  
-------------------  
13 - كم لبنت ابن في مسألة فيها ابن ابن و بنتان  
الباقي تعصيبا مع ابن الإبن   
----------------  
14- كم للام في مسألة فيها أب وزوج وبنت  
السدس  
-------------------  
15- كم للبنت في مسألة فيها ابن ابن و أم  
النصف   
------------------  
16- كم لأب في مسألة فيها جدة وزوج وأخ ش  
الباقي  
كم لمعتق في مسألة فيها أخت شقيقة وزوج العتيقة  
لاشيء له   
الاخت ترث النصف لعدم وجود المعصب وعدم وجود المشارك وعدم وجود الفرع الوارث وعدم وجود الاصل الوارث من الذكور  
الزوج يرث النصف لعدم وجود الفرع الوارث  
المعتق ليس له شي لاستغراق الفروض اصل المسأله**